**جامعة العربي بن مهيدي ام البواقي**

**كلية الحقوق والعلوم السياسية**

**قسم الحقوق**

**سنة اولى ماستر قانون البيئة و التنمية المستدامة**

**الاجابة النموذجية لامتحان السداسي الثاني في مقياس الاملاك الوطنية**

**ج01عرف الاملاك الوطنية محددا طبيعتها القانونية؟ 05 نقاط**

هي مجموعة الاملاك التي ينحصر نظامها القانوني تحت سلطة و حيازة الدولة ، في ظل الاستراتيجيات والابعاد التي ترسمها الهيئات الادارية المالكة وفقا لما يحدده التشريع الخاص بالأملاك الوطنية و النصوص التشريعية و التنظيمية المكملة له، و يتجلى مفهومها من خلال الخصائص المميزة لها

- الاملاك الوطنية تابعة للدولة .

- الاملاك الوطنية تخضع لنظام قانوني يحدد ضوابطها و ابعاد استغلالها.

- الاملاك الوطنية هي املاك الوطنية لها نظام مزدوج بحيث تعبر عن نظام الدولة في ظل سياسة تحقيق المنفعة العامة و تكرسها الاملاك الوطنية العامة وتحقق الابعاد المالية التي تكرسها الاملاك الوطنية الخاصة .

- الاملاك الوطنية تعد شريان الدولة في تحقيق الاستراتيجيات السياسية ذات الطابع المالي للدولة

- تدخل الاملاك الوطنية في نظرية المال التي تعد محورا من محاور القانون الاداري ، لان الهيئات المشرفة على الاملاك هي هيئات ادارية ذات طابع عام طبقا للمادة 800 من قانون الاجراءات المدنية والادارية.

 كما تكمن طبيعتها القانونية من خلال انها فرع من فروع القانون الاداري فالأملاك الوطنية العامة و الخاصة تتميز بطبيعتها الادارية من حيث الجهات المشرفة على نظامه و اسسها القانونية و ابعادها التنظيمية واحكامها المالية و نظام ضبطها

**ج02 ميز بين الاملاك الوطنية العامة و الاملاك الوطنية الخاصة ؟**

تتميز نظرية الاملاك الوطنية باتساع مجالها بحيث انها تخضع لتقسيمات يحدد محاورها قانون الاملاك الوطنية والتشريعات المكملة له ، فتنقسم بحسب ابعادها الى قسمين تتمثل في املاك وطنية عامة و املاك وطنية خاصة ، و بين هذين النطاقين توجد فروقات و مستجدات تحددها الاصول التشريعية و التنظيمية ،و بالتالي فهي نظرية واسعة النطاق و تكرس أحكام القانون الاداري، و تخضع لمعايير تفريقية تتمثل فيمايلي:

* من حيث الطبيعة القانونية.

الاملاك الوطنية العامة تخضع لمعايير تتمثل تتمثل في تحقيق المنفعة العامة اما الاملاك الوطنية الخاصة فتخضع لمعايير تتمثل في تحقيق ابعاد تجارية و مالية .

* من حيث النطاق.

الاملاك الوطنية العامة اوسع في نطاقها من الاملاك الوطنية الخاصة و تخضع في احكامها لنظرية المرق العام ، اما الاملاك الوطنية الخاصة فنطاقها محدد بما تلعبه الدولة من دور الشخص الاعتباري العام كتاجر تتنازل عن كل امتيازات السلطة العامة وتمارس اداور مالية تملكية تهدف لتحقيق الارباح .

* **من حيث الابعاد.**

الاملاك الوطنية العامة توضع تحت منفعة الجماهير المباشرة وغير المباشرة ، اما الاملاك الوطنية الخاصة فهي تنحصر في نمط المعاملات التجارية و تحقق انشطة تجارية في معظم الحالات كالترقية العقارية العامة .

* **من حيث التسيير.**

الاملاك الوطنية العامة تخضع في تسييرها الى الصيانة و الى مرجعية الجرد ، اما الاملاك الوطنية الخاصة فتخضع الى حركة العلاقات التجارية و المالية.

* **من حيث طبيعة المعاملات .**

 الاملاك الوطنية العامة لا يجوز التعامل فيها بالتصرفات الناقلة للملكية ، و لا يجوز الحجز عليها ، ولا تخضع للتقادم ، اما الاملاك الوطنية الخاصة فتخضع لأحكام القانون الخاص فيجوز التصرف فيها بجميع التصرفات الناقلة للملكية و يجوز فيها الحجز ويسري عليها التقادم .

**ج03 حدد الفروقات بين الاملاك العمومية الطبيعية والاملاك العمومية الاصطناعية ؟05 نقاط**

**من حيث الطبيعة القانونية**

المحروقات ، السوائل الغازية ، الثروات المعدنية و الطاقوية ، المحاجر ،الثروات

 البحرية ، الثروات الغابية ... .

2- الاملاك الاملاك الوطنية العمومية حددتها المادة 12 من قانون الاملاك الوطنية و تتمثل

في مشتملات الاملاك العموميـة و المتمثلة في الحقوق و الاملاك المنقولة والعقارية التي يستعملها الجميع

 والموضوعة تحت تصرف الجمهور المستعمل اما مباشرة او بواسطة مرفق عام .اما الاملاك الوطنية

العمومية الاصطناعية نصت عليها المادة 16 من قانون الاملاك الوطنية .

**من حيث الابعاد**

الاملاك العمومية الطبيعية تأخذ ابعاد تسييرية تتوافق مع تلبية المنفعة العمومية بتدخل الجهات الادارية

 المشرفة اما ابعاد الاملاك الاصطناعية فيتم ايجادها لتلبية الاستراتيجيات التي ترسمها الجهات المختصة

 قائمة على ابعاد تنظيمية .

**من حيث طبيعة النظام**

الاملاك العمومية الطبيعية من صنع الخالق اما نظام الاملاك العمومية الاصطناعية فهي ذات طابع

 اصطناعي ترتبط بالابداع و التسيير البشري

**من حيث النطاق**

الاملاك الوطنية الطبيعية اوسع في نطاقها من الاملاك الاصطناعية باعتبار ان الاملاك الطبيعية تضم

الاملاك الطبيعية الاقتصادية التي تستغلها الدولة من تحقيق التنمية الاقتصادية و تكريس اهداف التنمية

 المستدامة

الاملاك الوطنية العمومية.

و اعتمد المشرع الجزائري على معيار تقسيم الاملاك الوطنية العمومية وفقا للمادة 14

 و التي تقسم الاملاك العمومية الى املاك عمومية طبيعية واملاك عمومية اصطناعية.

1- الاملاك العمومية الطبيعية .

تتمثل في شواطئ البحر المادة 15 من قانون الاملاك الوطنية وتتمثل المناطق

البحرية الداخلية ، مجاري المياه ، البحيرات ، المساحات المائية ، المجال الجوي الاقليمي

 ، الثروات ، الموارد الطبيعية ، الموارد الطبيعية الجوفية ، المتمثلة في الموارد المائية

الوطنية العمومية الاصطناعية.

**من حيث الأسس**

 الأملاك الوطنية العامة الطبيعية تشير إلى الموارد الطبيعية التي تمتلكها الحكومة أو الدولة، مثل الغابات،

 والمياه الجوفية، والأراضي العامة، والموارد المعدنية. هذه الموارد تعتبر جزءًا من التراث الوطني

وتستخدم في مصلحة الجمهور بشكل عام.

أما الأملاك الوطنية الاصطناعية فهي الأصول والممتلكات التي تمتلكها الحكومة أو الدولة وتم إنشاؤها

بواسطة البشر، مثل المطارات، والطرق، والجسور، والمباني الحكومية. تُستخدم هذه الأصول لتلبية

 احتياجات المجتمع وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

**- من حيث المقومات**

1. الأملاك الوطنية الطبيعية:
	* تشمل الموارد الطبيعية مثل الأراضي الزراعية والغابات والمياه والمعادن والنفط والغاز والطاقة الشمسية وغيرها.
	* تكون هذه الموارد عادة موجودة بشكل طبيعي في البيئة وتستغل لصالح المجتمع ككل، وغالبًا ما يتم تنظيم استخدامها وإدارتها من قبل الحكومة.
	* يعتبر استخدام هذه الموارد مسؤولية وطنية، حيث يهدف الحفاظ عليها واستخدامها بشكل مستدام لتحقيق الفائدة العامة.
2. الأملاك الوطنية الاصطناعية:
	* تتكون من الممتلكات التي تم إنشاؤها أو تجميعها بواسطة الحكومة أو المؤسسات العامة لأغراض معينة.
	* يمكن أن تشمل الأملاك الوطنية الاصطناعية المباني الحكومية، والطرق والجسور، والمطارات، والموانئ، والمدارس، والمستشفيات، وغيرها من البنى التحتية والمرافق العامة.
	* تستخدم هذه الأملاك لتلبية احتياجات المجتمع وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

**ج04حدد طرق تكوين الاملاك الوطنية ؟05 نقاط**

**ثانيا: طرق تكوين الاملاك الوطنية.**

نصت المادة 26 من قانون الاملاك الوطنية على ان الاملاك الوطنية تتكون اما بوسائل قانونية او بفعل الطبيعة

**1- الطرق القانونية لتكوين الأملاك الوطنية.**

يتم تحديد اقتناء الاملاك الوطنية التي يجب ان تندرج في الأملاك الوطنية بعقد قانوني طبقا للقوانين و التنظيمات المعمول بها.

- الطرق الاصلية لاقتناء الاملاك الوطنية : تخضع لاحكام القانون العام وتتمثل في العقود التبرع ، التبادل، التقادم ، الحيازة ....

**2- الطرق الاستثنائية لاقتناء الاملاك الوطنية.**

تخضع لأحكام القانون العام نزع الملكية للمنفعة العامة ، الاستيلاء، حق الشفعة.

 وتكوينها يترتب عنه آثار تعيين الحدود والتصنيف كما ورد في المادة 27 من قانون الاملاك الوطنية "يمكن أن يتفرع تكوين الأمـلاك الوطنيـة العموميـة عـن إجـرئين متميـزين مـع مراعـاة أحكـام المـواد مـن 35 إلى 37 أدناه والإجراءان هما:

- إما تعين الحدود .

- وإما التصنيــف .

 بينما تتكون الاملاك الوطنية الخاصة بتحديد القانون ، الاقتناء، الهبات

ايلولة الاملاك ، الانجاز ، الغاء التخصيص ، الاسترداد ، الادماج ، الادراج

طبقا للمواد 18،39،40 من الاملاك الوطنية.